

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠١٧

بالموافقة على خطاب اتفاق صندوق المساعدة الفنية للدول متوسطة الدخل

بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك التنمية الإفريقي

بشأن تقديم منحة لجمهورية مصر العربية بقيمة ٥٦٠ ألف دولار أمريكي

لتنفيذ مشروع تقديم المساعدة الفنية لتطوير المناطق العشوائية

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على خطاب اتفاق صندوق المساعدة الفنية للدول متوسطة الدخل بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك التنمية الإفريقي بشأن تقديم منحة لجمهورية مصر العربية بقيمة ٥٦٠ ألف دولار أمريكي لتنفيذ مشروع تقديم المساعدة الفنية لتطوير المناطق العشوائية، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٢، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ٢٠١٧ م)

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١١ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٥ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

خطاب اتفاق

صندوق المساعدة الفنية للدول متوسطة الدخل

(مشروع تقديم المساعدة الفنية لتطوير المناطق العشوائية)

جمهورية مصر العربية

البنك الإفريقي للتنمية
عمليات II نائب رئيس البنك
عمليات القطاع



عنوان البنك :

البنك الإفريقي للتنمية

01 B.P. 1387

Abidjan 01

COTE D'IVOIRE

Telephone: (225) 20264444

Web Site: www.afdb.org

نائب الرئيس - العمليات II

التاريخ :

رقم المشروع : P-EG-100-012

رقم المنحة : 5500155011103

معالي الدكتورة الوزيرة / سحر نصر

وزيرة التعاون الدولي

وزارة التعاون الدولي

٨ شارع عدلى

القاهرة ،

جمهورية مصر العربية

تليفون : +(202) 391 2815

فاكس : +(202) 391 5167

معالي السيدة الوزيرة ،

الموضوع : صندوق المساعدة الفنية للدول متوسطة الدخل - مشروع تقديم المساعدة الفنية لتطوير المناطق العشوائية .

خطاب اتفاق

اكتب إليكم نيابة عن البنك الإفريقى للتنمية ("البنك") لأطلعكم على قرار البنك بالموافقة على منح جمهورية مصر العربية ("المتلقى") منحة لا تزيد عن ٤٠٠,٠٠٠ وحدة حساب (أربعمائة ألف وحدة حساب) ("المنحة") من موارد صندوق المساعدة الفنية للدول متوسطة الدخل التابع للبنك .

والهدف من المنحة هو تمويل مشروع المساعدة الفنية لتطوير المناطق العشوائية ("المشروع") بناءً على البنود والشروط المحددة فى الملحق بهذا الاتفاق ، وفى الشروط العامة المطبقة على بروتوكولات اتفاقات المنح الخاصة بصندوق التنمية الإفريقى التى تم اعتمادها فى ٣٠ أبريل ٢٠٠٨ ، كما يتم تعديلها من وقت لآخر (المشار إليها فيما بعد بـ"الشروط العامة") والتى تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطاب الاتفاق المائل .

يتعهد المتلقى ، بموافقتة على هذا الخطاب ، أنه ملزم بالتعاقد على وسحب واستخدام المنحة للأغراض المذكورة وبالبنود والشروط المحددة .

لا يشكل تقديم هذه المنحة أى التزام من جانب البنك لتمويل أى مشروع أو برنامج ينشأ نتيجة لأنشطة المشروع بشكل جزئى أو كلى أو نتيجة لأغراض أخرى تم تقديم المنحة من أجلها .

نرجو من سعادتكم التأكيد على موافقتكم على ما سبق وعلى البنود والشروط المرفقة ، نيابةً عن المتلقى ، بالتوقيع والتاريخ وإرسال النسخة المرفقة بهذا الخطاب مع تذييل كل صفحة بالأحرف الأولى ، ويدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ فى تاريخ توقيع البنك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

السيدة/ ليلي مقدم

الممثل المقيم

المكتب الإقليمي بالقاهرة

التاريخ :

تمت الموافقة نيابة عن :

جمهورية مصر العربية

الدكتورة/ سحر نصر

وزيرة التعاون الدولي

تاريخ :

توقيع :

البنك الإفريقي للتنمية

السيدة/ ليلي مقدم

الممثل المقيم

المكتب الإقليمي بالقاهرة

التاريخ :

الملحق (١)**أهداف المنحة وبنودها وشروطها**

١ - تم تقديم هذه المنحة للمتلقى لأغراض تمويل "مشروع تقديم المساعدة الفنية لتطوير المناطق العشوائية" (المشار إليه فيما بعد بـ"المشروع") ويشمل المشروع المكونين الآتيين :

(أ) المكون ١ - الإعداد للمشروع والدراسات الفنية : ويشمل هذا المكون الاستعانة

بالمستشارين والخبراء الفنيين المتخصصين فى تقديم فرص عمل لمساعدة الموظفين الداخليين وإجراء الدراسات ذات الصلة .

(ب) المكون ٢ - إدارة المشروع ومتابعته : ويشمل هذا المكون شراء المعدات

الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاستعانة بمسئول عن الإدارة المالية ومتخصصين فى الشراء وخبير للتقييم والمتابعة .

٢ - يتعين على المتلقى القيام بالتالى :

(أ) تنفيذ الأنشطة المحددة فى هذا الاتفاق بالكفاءة والعناية اللازمين .

(ب) موافاة البنك بالمعلومات والتقارير ذات الصلة بمثل هذه الأنشطة واستخدام حصيلة المنحة وفقاً لطلب البنك بشكل معقول .

(ج) تبادل الآراء من وقت لآخر مع ممثلى البنك حول تقدم ونتائج مثل هذه الأنشطة .

(د) ضمان مراجعة جميع المستندات الداعمة للنفقات وحفظها .

٣ - يتم تنفيذ المشروع خلال عامين ويكون صندوق تطوير المناطق العشوائية هو جهة

تنفيذ المشروع . كما يكون مسئولاً عن تنسيق أنشطة التنفيذ اليومية وإدارتها .

ويكون فريق تنفيذ المشروع هو الفريق المختص الذى يعمل من خلال الصندوق المذكور ويشمل

منسقاً للمشروع ومسئولاً عن الإدارة المالية وخبير شراء وخبيراً فى التقييم والمتابعة .

الشروط الواقفة لعملية السحب الأولى :

٤ - يدخل خطاب الاتفاق المائل حيز النفاذ فى تاريخ توقيعه بواسطة كل من المتلقى والبنك ، ويتيح البنك السحب الأول من المنحة شريطة نفاذ خطاب الاتفاق المائل وتقديم المتلقى دليلاً بالشكل والمضمون المقبولين لدى البنك على الآتى :

(أ) تقديم خطاب بواسطة وزارة التعاون الدولى يفيد باكتمال الإجراءات الداخلية اللازمة للموافقة على المنحة .

(ب) دليل بفتح حساب خاص بالبنك المركزى المصرى لإيداع حصيلة المنحة .

٥ - يتم سحب المنحة بواسطة البنك وفقاً لنصوص خطاب الاتفاق المائل وقواعد وإجراءات السحب الخاصة بالبنك وكما هو منصوص عليه فى دليل السحب ويتم استخدام الدفع المباشر وطرق الحساب الخاص لسحب المنحة . كما يتم سداد رسوم السلع والخدمات الاستشارية والمراجعة الحسابية من خلال طريقة الدفع المباشر ، ويستخدم الحساب الخاص لسداد النفقات ذات الصلة بالتكاليف التشغيلية .

يتم سحب المنح المقدمة للدول متوسطة الدخل فقط بالدولار واليورو ، ويتم الدفع فى ظل جميع العقود وطلبات السحب المقدمة فى ظل المنحة بالعملتين المذكورتين فقط .

٦ - يجب أن يستخدم المتلقى جميع الأموال المسحوبة وفقاً لخطاب الاتفاق المائل فقط للأغراض المقصود منها الشراء .

٧ - يتم تنفيذ جميع عمليات الشراء للأنشطة التى سيتم تمويلها بواسطة المنحة وفقاً لسياسة الشراء الخاصة بالبنك ذات الصلة بالعمليات الممولة من مجموعة البنك والصادرة فى عام ٢٠١٥ كما يتم تعديلها من وقت لآخر باستخدام أساليب وإجراءات الشراء الخاصة بالبنك ومستندات العطاء التابعة له . وتتم عمليات التوريد كالتالى :

(أ) شراء شركات استشارية لإجراء "الدراسات الفنية المختلفة" المقدرة بـ ٢٨٦, ٢١٤ دولار بشكل تنافسى من خلال قائمة مختصرة بالشركات المؤهلة بناءً على الاختيار القائم على الجودة والتكلفة .

(ب) شراء شركات استشارية لـ "المدققين الخارجيين" باستخدام الاختيار القائم على مؤهلات المستشارين .

(ج) وتم جميع عمليات الشراء الخاصة بالمستشارين بناءً على مقارنة على الأقل (٣) سير ذاتية وفقاً لنصوص الفصل ٨-٦ من سياسة الشراء الخاصة بالبنك .

(د) يتم شراء السلع كما هو موصوف في الفصل ٨-٥ من سياسة الشراء الخاصة بالبنك بناءً على عروض الأسعار المقدمة من ثلاثة من مقدمي العطاءات على الأقل .

مذكرتين شراء عامة وخاصة :

٨ - يصدر المتلقى مذكرة شراء عامة للنشر على موقع أعمال الأمم المتحدة للتنمية وعلى موقع البنك ، بمجرد الموافقة على تمويل المنح . كما يتم إعداد مذكرة شراء خاصة ونشرها وفقاً للفصل ٨-٥ والفصل ٨-٦ من سياسة الشراء التابعة للبنك .

خطة الشراء :

٩ - يقوم المتلقى بإعداد خطة شراء تشمل فترة ١٨ شهراً ويقدمها للبنك للموافقة عليها . كما يقوم المتلقى بتحديث خطة الشراء سنوياً أو على فترات متلاحقة عند اللزوم وبناءً على موافقة البنك . وينفذ المتلقى خطة الشراء بناءً على موافقة البنك شاملة طرق شراء العقود التي تم إرسالها في ظل خطاب الاتفاق المائل وإجراءات المراجعة الخاصة بالبنك .

إجراءات المراجعة :

١٠ - يتم موافاة البنك بجميع عمليات الشراء الممولة من المنحة لمراجعتها

والموافقة عليها وخصوصاً :

(أ) مذكرة الشراء العامة .

(ب) مذكرة الشراء الخاصة .

- (ج) طلب تقديم العروض .
- (د) طلب بأسعار السلع .
- (هـ) تقرير تقييم فنى ومالى للسلع .
- (و) تقارير تقييم فنية للخدمات الاستشارية .
- (ز) تقارير بشأن تقييم العروض الخاصة بالمستشارين شاملة التوصيات ذات الصلة بإرساء العقد .
- (ح) مشروع العقود .
- الإدارة المالية والتدقيق الحسابى :

١١ - يتعين على المتلقى إعداد تقارير مالية ربع سنوية بالشكل والمضمون المرصين للبنك وتقديمها فى موعد لا يزيد عن ٤٥ يوماً من انتهاء الربع السنوى المعنى ، كما يتم إعداد البيانات المالية الخاصة بالمشروع فى الوقت المحدد وفقاً لدليل الإدارة المالية الخاص بالبنك .

١٢ - يعين المتلقى مدققاً حسابياً مقبولاً لدى البنك لإجراء مراجعتين حسابيتين (واحدة فى منتصف المدة والأخرى عند إقفال المشروع) وفقاً للشروط المرجعية المحددة بواسطة البنك لمراجعة الحسابات المالية الخاصة بالمنحة وصناديق الائتمان ، ويقدم تقرير المراجعة الحسابية للبنك فى موعد لا يزيد عن ستة (٦) أشهر بعد انتهاء كل سنة مالية .

تاريخ الإقفال :

١٣ - يكون تاريخ إقفال المنحة هو ٣١ مارس ٢٠١٩ أو أى تاريخ لاحق يتفق عليه المتلقى والبنك كتابةً ، ولا يجوز إجراء أى عمليات سحب من المنحة بعد تاريخ الإقفال ، ويتم إلغاء أى مبلغ متبقى من المنحة لم يتم سحبه .

يتم إرسال أي مراسلات ، أو إشعارات ، أو طلبات في ظل هذا الاتفاق

إلى العناوين التالية :

المتلقى - العنوان :

وزارة التعاون الدولي

٨ شارع عدلى

القاهرة

مصر

تليفون : 2391 2815 (202)

فاكس : 2391 5167 (202)

البنك - العنوان :

البنك الإفريقي للتنمية

01 B.P. 1387

Abidjan 01

REPUBLIC OF COTE D'IVOIRE

تليفون : 20 20 44 44 / 20 20 48 61 (225)

فاكس : 20 20 53 02 / 20 20 49 19 (225)

الملاحق (٢)

وصف المشروع ونتائجه

١- وصف المشروع وهدفه :

سيُدعم المشروع صندوق تنمية المناطق العشوائية فى إجراء الدراسات الهامة اللازمة للتعامل مع المناطق العشوائية وغير الآمنة ودعم استراتيجية التنمية المستدامة الخاصة بالمتلقى المتمثلة فى "رؤية مصر لعام ٢٠٣٠" التى تهدف إلى تنفيذ خطة حضرية متكاملة وديناميكية ، وكذلك استبدال المناطق العشوائية وتطويرها بحلول عام ٢٠١٧/٢٠١٨ وتحسين جودة الحياة وسيمول المشروع ست دراسات للإعداد لمشروعات تنمية المناطق العشوائية القادمة فى مصر ويفصل المكون الأول للمشروع الدراسات التحضيرية المحددة .

٢ - مكونات المشروع :

٢-١ المكون الأول - الإعداد للمشروع والدراسات الفنية :

من خلال هذا المكون ، سيتم دعم صندوق تنمية المناطق العشوائية لإجراء دراسات بالاستعانة بشركة استشارية متخصصة ، وسيقدم الدراسات المعلومات للتدخلات الخاصة بالصندوق المذكور فى تنمية المناطق العشوائية فى مصر .

وستمول المنحة الدراسات المحددة التالية :

إعداد الشروط المرجعية لدراسات الجدوى شاملة التصميمات ومستندات العطاء وتقييم الأثر البيئى والاجتماعى وخطط التطوير لـ (٣) مناطق غير رسمية .

دراسة تقييم الأثر لمشروعات تطوير المناطق العشوائية التى تم الانتهاء منها .

الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لثلاث مناطق غير رسمية مختارة .

الدراسة والتدريب (لهيئة العاملين بصندوق تطوير المناطق العشوائية) على استخدام الشراكات بين القطاعين الخاص والعام فى قطاع الإسكان مع الإشارة إلى التطوير المادى والاجتماعى والاقتصادى للمناطق العشوائية ذات النموذج التجارى المستدام مع توليد عائد من الاستثمارات .

دراسة أفضل الممارسات الدولية بشأن استراتيجيات خلق فرص عمل والحد من البطالة للمناطق العشوائية .

تقييم الاحتياجات التدريبية لهيئة العاملين بصندوق تنمية المناطق العشوائية ويتم تمويل التدريب الفعلى من خلال الموارد الخاصة بالصندوق المذكور ومشروعات المتابعة الممولة من الجهات المانحة .

كما يشمل هذا المكون الاستعانة بموظفين/ خبراء فنيين (لفترة تعاقد لا تزيد عن ١٢ شهراً) فى مجالات تقييم الأثر البيئى والاجتماعى ونظم المعلومات الجغرافية والتخطيط العمرانى للعمل مع هيئة العاملين التابعة لصندوق تطوير المناطق العشوائية ومشاركة المعلومات بشكل فعلى .

٢-٢ المكون الثانى - إدارة المشروع ومتابعته :

سيمول هذا المكون تكلفة الإدارة اليومية لتنفيذ المشروع (متخصص مشتريات يعمل لنصف المدة وآخر للإدارة المالية ومتخصص فى التقييم والمتابعة) وتكلفة المعدات الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والنفقات التشغيلية (ذات الصلة بتنظيم ورش العمل والنفقات المتنوعة) .

٣ - النتائج :

٣-١ الدراسات الفنية :

الشروط المرجعية النهائية لدراسات الجدوى ، شاملة التصميمات وتقييمات الأثر البيئى والاجتماعى وخطط تطوير لـ(٣) مناطق غير رسمية .

دراسة تقييم الأثر لمشروعات تطوير المناطق العشوائية التى تم الانتهاء منها .

الجوانب الاجتماعية والفنية لـ(٣) مناطق غير رسمية مختارة .

دراسات الجدوى لثلاث مناطق غير رسمية .

إجراء دراسة بشأن استخدام الشراكات بين القطاعين الخاص والعام فى قطاع الإسكان مع الإشارة إلى التطوير المادى والاجتماعى والاقتصادى للمناطق العشوائية .
نموذج تجارى مستدام لتطوير المناطق العشوائية .

تدريب هيئة العاملين بصندوق تطوير المناطق العشوائية ووحدة الشراكة بين القطاعين العام والخاص التابعة لوزارة المالية على استخدام الشراكات بين القطاعين الخاص والعام فى قطاع الإسكان مع الإشارة إلى التطوير المادى والاجتماعى والاقتصادى للمناطق العشوائية .

دراسة أفضل الممارسات الدولية بشأن استراتيجيات خلق فرص عمل والحد من البطالة للمناطق العشوائية .

اكتمال تقييم الاحتياجات التدريبية لهيئة العاملين بصندوق تنمية المناطق العشوائية .

٢-٣ إدارة المشروع ومتابعته :

تركيب وتشغيل الأدوات اللازمة الخاصة بتكنولوجيا المعلومات .
وجود خبرات فى مجالات الشراء والإدارة المالية والتقييم والمتابعة فى صندوق تطوير المناطق العشوائية .

الملحق (٣)

فئات الإنفاق

يتم تمويلها من المنحة

تكاليف العملة الأجنبية	المكونات
٦٦,٠٠٠	السلع
٢٧٨,٤٢٩	الخدمات
٣٣,٤٢٨	التكاليف التشغيلية
٣٧٧,٨٥٧	التكاليف الأساسية الإجمالية
٢٢,١٤٣	التكاليف الطارئة (٦٪)
٤٠٠,٠٠٠	التكلفة الإجمالية

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٤٠ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٩ بشأن الموافقة على خطاب اتفاق صندوق المساعدة الفنية للدول متوسطة الدخل بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك التنمية الإفريقي بشأن تقديم منحة لجمهورية مصر العربية بقيمة ٥٦٠ ألف دولار أمريكى لتنفيذ مشروع تقديم المساعدة الفنية لتطوير المناطق العشوائية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٢ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠١٧/٧/٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٧/٧/٨ ؛

قـرـر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية خطاب اتفاق صندوق المساعدة الفنية للدول متوسطة الدخل بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك التنمية الإفريقي بشأن تقديم منحة لجمهورية مصر العربية بقيمة ٥٦٠ ألف دولار أمريكى لتنفيذ مشروع تقديم المساعدة الفنية لتطوير

المناطق العشوائية الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٢

ويُعمل بهذا الخطاب اعتباراً من ٢٠١٧/٧/٨

صدر بتاريخ ٢٠١٧/٨/٦

وزير الخارجية

سامح شكرى